



نشرة الصحافة



اليوم: الأثنين

التاريخ: ٢٠٢٢-١١-٢١

مصدر مطلع لـ القبس:

«النيابة» و«الفتوى» إلى سويسرا وبريطانيا لمتابعة استرداد أموال الرجعان المحجوزة

■ إجراءات طويلة ومعقدة حال استمرار تراخي الحكومة في متابعة الملف

القبس - خاص

علمت **القبس** من مصدر مطلع أن وفداً من النيابة العامة وإدارة الفتوى والتشريع، سيتوجه الأسبوع المقبل إلى سويسرا وبريطانيا؛ وذلك لمتابعة ملف استعادة أموال المتوفى فهد الرجعان والمحجوز عليها حتى الآن بأحكام قضائية. وأوضح المصدر أن تراخي الحكومة في إتمام الاتفاقات مع البنوك المستعدة للتصالح وإغلاق الملف سيكون له آثار سلبية وخيمة على المال العام ويفتح باب المساءلة النيابة. وقال المصدر: «إن الأحكام القضائية الصادرة لمصلحة الكويت في تلك الدولتين وبنوكهما غير نهائية، وتحتاج متابعة دورية وستجري زيارة النائب العام والسلطات القضائية في تلك الدولتين». وأشار المصدر إلى أن «إجراءات استرداد أموال الدولة لن تكون سهلة، بل هي طويلة ومعقدة، وستستمر في حال استمرار التراخي الحكومي بمتابعة هذا الملف».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأثنين	٢٠٢٢-١١-٢١	١	١٧٥٥٧

الإعدام لقاتل شقيقته ... في تيماء

| كتب أحمد لازم |

رجل إلى الأمنيين، اتضح أنه شقيقها، وقال «أنا ذبحتها»، وسلمهم أداة الجريمة (سكين). وبالتحقيق مع ذوي المجني عليها، أفادوا بأن القاتل احتجز الضحية داخل المنزل لأكثر من شهر بسبب خلافات بينهما، قبل أن يقدم على فعلته، وبمواجهة المتهم من قبل وكيل النيابة في منزل أسرته في منطقة تيماء اعترف بقتله شقيقته، التي احتجزها لأكثر من شهر، بنحرها بواسطة سكين، وسلمهم أداة الجريمة، وجرى توقيفه لاستكمال الإجراءات اللازمة وإحالته إلى المحكمة.

قضت محكمة التمييز، أمس، بإعدام قاتل شقيقته نحرأ في تيماء والذي سلم نفسه لرجال الأمن في موقع الجريمة.

وتتلخص الواقعة عندما ورد بلاغ إلى عمليات وزارة الداخلية من قبل ذوي فتاة، يفيد عن وقوع جريمة قتل داخل المنزل، وعلى الفور توجه رجال الأمن والمسعفون إلى المكان، حيث وجدوا فتاة جاثمة على الأرض وغارقة في دمائها، بسبب جرح ناتج عن نحر في الرقبة، وخلال وجودهم، تقدم

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأثنين	٢٠٢٢-١١-٢١	٢٠	١٥٦٢٦

براءة شاب من طعن ابن نائب سابق

كتب - جابر الحمود:

وترافع شفاهة مفندا الاتهام " بأنه جاء مرسلا دون دليل يقيني ويخلو من ثمة مايبثت ضلوع موكله واشتراكه بالجريمة فالواقعة تتخلص في مشادة كلامية بين الأول والمجني عليه تطورت إلى طعن بالسكين ولا يعلم موكلي أن الأمر سيتطور إلى طعن وهو ماينفي تقوية عزم والشد من أزر وتحريض المتهم الأول على طعن المجني عليه.

واستجابت المحكمة للمحامي الهدبة وقضت ببراءة موكله وبقية المتهمين ماعدا الأول الذي أدين بالحبس 5 سنوات ثم عدلت الاستئناف الحكم إلى 4 سنوات وهو ما أيدته محكمة التمييز.

أيدت محكمة التمييز حكم براءة شاب من الاعتداء على ابن نائب سابق بالسكين وتقوية عزم والشد من أزر الطاعن . وكانت النيابة العامة قد اتهمت المتهمين من الأول حتى السادس بالاعتداء على المجني عليه بأن قام المتهم الأول بطعنه بسكين حال تواجد باقي المتهمين على مسرح الجريمة بقصد تقوية عزمه والشد من أزره . وأمام المحكمة حضر المحامي سعود الهدبة عن المتهم الخامس

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأثنين	٢١-١١-٢٠٢٢	٤	١٩١١٠

عيسى الكندري: إلغاء حظر الجمع بين الدراسة والوظيفة



عيسى الكندري

قدم النائب عيسى الكندري اقتراحاً برغبة، يطلب من ديوان الخدمة المدنية إلغاء قرار حظر الجمع بين الدراسة والوظيفة، مشيراً إلى أن «الاقتراح يأتي استناداً إلى المادة 40 من الدستور، ومع توالي الأحكام القضائية التي أجازت للعديد من الحالات الفردية بالجمع بين العمل والدراسة بالنسبة للطلبة الموظفين، خلافاً لقرار ديوان الخدمة المدنية القاضي بعدم اعتماد شهادة الموظف ما لم يكن حاصلاً على تفرغ دراسي».

الدولة لشؤون تعزيز النزاهة
عبدالعزیز الماجد، في
شأن خطة الوزارة لتكويث
الوظائف.

من جهة ثانية، وجه
الكندري سؤالاً برلمانياً إلى
وزير العدل وزير الأوقاف
والشؤون الإسلامية وزير

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأثنين	٢٠٢٢-١١-٢١	٥	١٥٦٢٦

«الظواهر» تدعو وزير الداخلية لمناقشة قضية المخدرات وانتشارها

اقترح خماسي بمعاقبة «المتشبهين» ... سواء في اللباس أو الكلام أو الحركة

بقانون بإضافة فقرة للمادة 198 من القانون 16 / 1960 في شأن قانون الجزاء، يقضي «بمعاقبة كل من اتخذ مظهراً خارجياً خلاف جنسه الفطري، سواء في لباسه أو كلامه أو حركته، في مكان عام بالحبس لمدة لا تتجاوز سنة واحدة وبغرامة لا تتجاوز ألف دينار أو إحدى هاتين العقوبتين. وإذا عاد المحكوم عليه في الجريمة السابقة لارتكاب ذات الفعل خلال سنة من تاريخ الحكم النهائي عليه بها، يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز سنتين، وبغرامة لا تتجاوز ألفي دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين.»

وفرض الاقتراح على «كل مسؤول في القطاع العام أو الأهلي أو النفطي، يتولى بشكل مباشر إدارة موظفين أو عمال أو طلبة، أيا كانت مراحلهم الدراسية، أو متطوعين أو رياضيين، من الجنسين، علم بوجود متشبهه ضمن الأشخاص المذكورين والخاضعين لرقابته وإشرافه وتوجيهه، وامتنع عن إبلاغ السلطات العامة عنه، يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز سنة واحدة وبغرامة لا تتجاوز ألف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين، ولا يجري حكم هذه المادة على زوج المتشبهه أو أصوله أو فروعها.»

جميع المسؤولين مناقشتهم في تكليفات المجلس للجنة لرفع تقريرها قبل نهاية دور الانعقاد الحالي. في سياق ذي صلة، أعلن النواب محمد هايف وحمدان العازمي والدكتور مبارك الطشة وحمد العبيد وناصر السويط، عن تقديمهم باقتراح

تقوم الجهات الإدارية بمراقبة الإداء الحكومي، وتقديم رؤيتها إلى اللجنة حال دعوتها لمناقشتها والإطلاع على رؤيتها في معالجة الظواهر السلبية وتطويرها العمل الإداري الذي يقضي على مثل هذه الظواهر السلبية.» وأضاف ان اللجنة ستدعو

كشفت رئيس لجنة القيم والظواهر السلبية البرلمانية النائب محمد هايف، أن اللجنة قررت دعوة النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية الشيخ طلال الخالد، ومسؤولي إدارتي خفر السواحل والجمارك، لاجتماع اللجنة المقبل، لمناقشتهم في قضية المخدرات وأسباب انتشارها.

وقال هايف، في تصريح صحافي، إن اللجنة عقدت أمس اجتماعاً، لمناقشة تكليف المجلس لها ببحث ودراسة قضايا المخدرات والتفكك الأسري والرشوة والغش والواسطة، مؤكداً أن هذه الموضوعات مهمة، وتمس المجتمع بشكل مباشر. وذكر أن «من ضمن هذه الموضوعات هي التفكك الأسري، والمخدرات، والواسطة التي تصادر حقوق الآخرين وتعدم فرص الخفاء التي تستحق المناصب، وكذلك الرشوة المنتشرة في بعض أجهزة الدولة.»

وأوضح أن قضية المخدرات من أخطر القضايا، «ومن المفترض على الوزارة والجهات المعنية أن تقدم خططها لمعالجة هذه الآفة الخطيرة التي أخذت في الانتشار.»

وبخصوص موضوعي الرشوة والواسطة، ذكر أن «اللجنة رأت أن هذا الشق يتعلق بالمنظومة الإدارية، ويفترض أن

«الدستورية» في فبراير 2022: نص تجريم «التشبه»... غير دستوري

في فبراير الماضي، أصدرت المحكمة الدستورية حكماً قضى بعدم دستورية ما تضمنه نص المادة 198 من قانون الجزاء من تجريم من «تشبه» بالجنس الآخر بأي صورة من الصور.»

وفي حيثيات الحكم بعدم دستورية المادة 198 من قانون الجزاء رقم 16 لسنة 1960 المعدل بالقانون رقم 36 لسنة 2007، أوضحت المحكمة أن النص لم يتضمن معياراً موضوعياً منضبطاً يتعين مراعاته لتحديد ذلك الفعل المؤثم قانوناً، وما يُعد تشبهاً بالجنس الآخر وما لا يُعد كذلك، بل جاءت عبارته بالغة العموم والاتساع يُمكن تحميلها بأكثر من معنى، على نحو قد تتعدد معه تأويلاتها، وما أوردته المذكرة الإيضاحية للقانون من صور التشبه يكشف عن مدى الاتساع الذي يُمكن أن تحمل عليه هذه العبارة، وأفتقادها إلى عناصر الضبط والإحكام الموضوعي، وأنطوائها على خفاء وغموض قد يقع معه الكثير في دائرة التائيم، إذ يصبح تقدير الأمر في النهاية متروكاً للجهات القائمة على تطبيق القانون وفقاً لتقديرها ودون ضوابط يقيد بها، وبما قد يؤدي في التطبيق إلى إطلاق العنان لسوء التقدير، وهو ما يتأبى مع ما حرص عليه الدستور من كفالة الحرية الشخصية وصونها.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأثنين	٢١-١١-٢٠٢٢	٥	١٥٦٢٦

إلزام "عقارية" بـ135 ألف دينار وفسخ عقد بيع شقة بالشعب



جراح الشركة

موعد اقضاه من 18 الى 24 شهرا من تناريخ العقد، حيث التزم المدعي بكافة الشروط المتفق عليها بسداده مبلغ مائة وثلاثين الف دينار بموجب سندات موقعة من الشركة الا انه تفاجأ بامتناعها عن تسليم الوحدة المباعة في المواعيد المتفق عليها واعطاء وعود زائفة ومماثلة في تنفيذ التزامه وفقا

للعقد مما اخل معه بشروط العقد والحق به اضرارا مادية ومعنوية .

ولدى نظر الدعوى حضر الشركة وقدم حافظة مستندات اطاعت عليها المحكمة والتمت بها اهم ما طويت عليه صورة عقد بيع ابتدائي لوحدة سكنية تحت الانشاء مبرم بينه وبين الشركة.

انتصرت المحكمة الكلية الدائرة المدنية لضحايا النصب العقاري "بالزام شركة عقارية بأن يفسخ العقد المبرم بينهما وبين مواطن بشأن شقة في منطقة الشعب البحري والزامها بان تودي له مبلغ 135 الف دينار قيمة الشقة وتعويضا ادبيا عما لحقه من اضرار".

وتتلخص تفاصيل الدعوى التي تقدم بها دفاع المواطن المحامي جراح الشركة بأنه بموجب عقد بيع ابتدائي على شراء موكله من الشركة العقارية وحدة سكنية استثمارية بمنطقة الشعب مقابل ثمن اجمالي وقدره مائة وخمسة واربعون الف دينار كويتي يسدها على دفعات محددة التاريخ وفقا للبند الثالث من العقد مقابل التزام البائع بالبند الخامس بتسليم الوحدة المباعة للمشتري في

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأثنين	٢٠٢٢-١١-٢١	٤	١٩١١٠

الوفيات

الوفيات

- **عبدالعزیز محمد عبدالله الزامل، 63 عاماً، (شيع)، تلفون رجال: 99333991، تلفون نساء: 99998162.**
- **علي حسين رمضان خسروه، 52 عاماً، (شيع)، رجال: حسينية القائم، تلفون: 96990730، نساء: الرميثية، ق12، ش122، م5، تلفون: 50773357.**
- **صيته فهاد محمد العجمي، 85 عاماً، (شيعة)، رجال: الفنتاس، ق4، ش6، م258، تلفون: 99793377، نساء: هديه، ق4، ش3، م59، تلفون: 66421110، 23944510.**
- **طيبة نجم عبدالله المسباح، أرملة/ أحمد مساوي الراجحي، 90 عاماً، (شيعة)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99776094، نساء: خيطان الجنوبي، ق1، ش145، م10، تلفون: 97873934.**

«إنا لله وإنا إليه راجعون»